

دليل إرشادي

الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

2026

رقم الوثيقة: EXP-AN0-MN-000087
رقم الإصدار: 000

إشعار هام وإخلاء مسؤولية

هذه ("الوثيقة") مملوكة حصراً لهيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية، ويجب على كل معني أو من يطلع على هذه الوثيقة قراءة هذا الإشعار بالكامل إلى جانب قراءة أحكام هذه الوثيقة، ويجوز للإدارات المعنية في الهيئة الإفصاح عن هذه الوثيقة أو مقتطفات منها لمستشاريها و / أو المتعاقدين المعنيين ("المتعاملين") ، شريطة أن يكون هناك حاجة وبعد التنسيق وإحاطة الإدارة مالكة الوثيقة، كما تنوه الهيئة إلى أن أي استخدام أو اعتماد على هذه الوثيقة، أو بعضها يلزم أن يسبقه إحاطة مالك الوثيقة وأي استخدام أو اعتماد على هذه الوثيقة، أو مقتطفات منها، من قبل أي طرف، بما في ذلك الكيانات الحكومية والمستشارين و / أو المتعاقدين المعنيين، هي على مسؤولية ذلك الطرف وحده.

تسري صلاحية هذا المستند وما تضمنه من محتويات استناداً على الشروط الواردة به واعتباراً من تاريخ إصداره.



المحتويات

الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

02



- مقدمة
- قائمة الأعمال والمشتريات للاتفاقية الإطارية
- مزودي الخدمة الاتفاقية الإطارية

مقدمة

01

المسؤوليات والأدوار

04

الشروط الخاصة للاتفاقية الإطارية لشواحن السيارات الكهربائية



- طريقة الدفعات ومؤشرات الأداء
- الشروط الخاصة بتنفيذ الأعمال

03

سوق اعتماد الإلكتروني

05

- سوق اعتماد الإلكتروني
- منصات اسوق اعتماد الإلكتروني
- سير عمل الاتفاقية الإطارية
- بيانات الاتفاقية الإطارية
- خطوات توزيع الصلاحيات
- التواصل والدعم



هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية

أنشئت هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية (إكسبرو) لمواصلة تحقيق كفاءة الإنفاق ودعم الجهات الحكومية في مجال إدارة المشاريع والمرافق، والبرامج والمبادرات والعمليات التشغيلية الممولة من الميزانية العامة للدولة، ومتابعة تنفيذها، وإشارة إلى قرار مجلس الوزراء رقم (946) وتاريخ 1440/11/13 هـ القاضي في البند (عاشراً) بأن تكون الجهة المختصة بالشراء الموحد الواردة في النظام هي هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية



نظام المنافسات والمشتريات الحكومية

” تحديد الأعمال والمشتريات التي تحتاج إليها أكثر من جهة حكومية، وتوحيد مواصفاتها الفنية، ومباشرة جميع إجراءات طرحها، وتلقي العروض ودراستها واختيار أفضلها، وإبرام اتفاقيات إطارية في شأنها نيابة عن الجهات الحكومية وفقاً لأحكام النظام المادة 14 فقرة 1

لا يجوز للجهة الحكومية تأمين المشتريات أو تنفيذ الأعمال الواردة في القوائم التي تعدها الجهة المختصة بالشراء الموحد إلا من خلال الاتفاقيات الإطارية التي أبرمتها الجهة المختصة بالشراء الموحد المادة 15 فقرة 1

**الاتفاقيات
الإطارية في
الشراء الموحد**
هي أحد أساليب التعاقد وهي اتفاقية بين جهة أو أكثر من الجهات الحكومية وواحد من مزودي الخدمة أو أكثر وتهدف إلى :



توفير الوقت المستغرق من خلال تسهيل إجراءات عملية الشراء عبر السوق الإلكتروني الموحد في منصة اعتماد



تعزيز مشاركة القطاع الخاص في السوق الحكومي وفقاً لضوابط تعاقدية ونظامية وقياسية لضمان صحة وجودة الأداء



توحيد الأسقف السعرية للمنتجات والخدمات في الاتفاقية الإطارية وتوحيد مواصفاتها الفنية



تحقيق أفضل قيمة للمال العام ورفع كفاءة الإنفاق الحكومي من خلال حوكمة عمليات الشراء الحكومي

هيئة المحتوى المحلي
والمشتريات الحكومية
Local Content & Government
Procurement Authority



وزارة المالية
Ministry of Finance



NCGR
المركز الوطني لنظم
الموارد الحكومية



EXPRO
هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية
Expenditure & Projects Efficiency Authority

شركاء
النجاح



الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

يتمحور نطاق عمل الاتفاقية الإطارية حول توريد وتركيب وتشغيل شواحن السيارات الكهربائية، حيث تسعى الهيئة من خلال هذه الاتفاقية الإطارية إلى توفير منتجات شواحن السيارات الكهربائية ليتم توريدها وتركيبها وتشغيلها وتدريب المستخدمين من الجهات الحكومية، وصيانتها دورياً بحسب إرشادات المصنع، وصيانتها في حال حدوث أعطال (الصيانة الوقائية والطارئة) وذلك لجميع مناطق ومدن المملكة، وتلتزم الجهة الحكومية بتجهيز الموقع لتوريد وتركيب الشواحن الكهربائية وتتضمن جميع الأعمال المدنية اللازمة على سبيل المثال لا الحصر: أعمال الحفر، والتعميد والقواعد وغيرها واختيار نوع ومواصفات الشاحن بناءً على أعمال التجهيز المعمول بها ليتم طلب البنود من سوق اعتماد بحسب هذه المواصفات، على أن يتم الالتزام بما ورد بالأمر السامي الكريم رقم (34527) وتاريخ 13/5/1446هـ المتضمن إيقاف التعاقد على التزامات رأسمالية جديدة عدا ما استثناه الأمر السامي آنف الذكر. مع الأخذ في عين الاعتبار معايير طلبات التعاقدات الرأسمالية والذي تم تعميمه من قبل وزارة المالية رقم (8381) بتاريخ 14/9/1446هـ.

تعريفات عامة حول مصطلحات الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

المصطلح	التعريف
الإطار التنظيمي لنشاط شحن المركبات الكهربائية	الإطار التنظيمي لنشاط شحن المركبات الكهربائية الصادر بقرار مجلس إدارة الهيئة السعودية لتنظيم الكهرباء رقم (01/48/42) وتاريخ 21/01/1442 هـ، وما يجري عليه من تعديلات
مقدم خدمة التوزيع	كل شخص يحمل رخصة سارية المفعول صادرة من الهيئة السعودية لتنظيم الكهرباء ترخص له تطوير وإنشاء وتملك وتشغيل وصيانة منظومة التوزيع
شاحن من نوع AC	هو جهاز يستخدم لشحن السيارات الكهربائية باستخدام التيار المتردد (AC) من شبكة الكهرباء العامة
شاحن من نوع DC	هو جهاز يستخدم لشحن السيارات الكهربائية باستخدام التيار المستمر (DC) ويتميز بسرعته العالية مقارنة بشاحن (AC)
نظام شحن المركبات الكهربائية (EVCS)	هو نظام متكامل يتكوّن من أجهزة شحن، وبنية تحتية كهربائية، وبرمجيات تشغيل وتحكم، يُستخدم لتزويد المركبات الكهربائية بالطاقة اللازمة عبر التيار المتردد (AC) أو التيار المستمر (DC)، وذلك بما يتوافق مع الأنظمة والمواصفات الفنية المعتمدة في المملكة العربية السعودية

قائمة الأعمال والمشتريات للاتفاقية الإطارية لشواحن المركبات الكهربائية

شاحن من نوع DC

جهاز يستخدم لشحن السيارات الكهربائية باستخدام التيار المستمر (DC) ويتميز بسرعه العاليه مقارنة بشاحن (AC)



شاحن من نوع AC

جهاز يستخدم لشحن السيارات الكهربائية باستخدام التيار المتردد (AC) من شبكة الكهرباء العامة



طريقة التثبيت

على الأرض

على الجدار

عامودية

الطور الكهربائي

- شاحن فائق السرعة - أعلى من 350 kW
- شاحن سريع - أعلى من 85 kW
- شاحن سريع - أعلى من 115 kW
- شاحن سريع - أعلى من 175 kW
- شاحن مثبت على الجدار - أعلى من 15 kW
- شاحن سريع - أعلى من 45 kW

- شاحن مرحلة واحدة - حتى 7.4 kW
- شاحن ثلاث مراحل - حتى 11 kW
- شاحن ثلاث مراحل - حتى 22 kW

مزودي الخدمة للاتفاقية الإطارية لشواحن المركبات الكهربائية

شركة الحلول الخضراء
المستدامة للتجارة



بيانات التواصل

مها طامي العتيبي

info@sgsarabia.com

شركة الفنار مساهمة مقفلة



بيانات التواصل

محمد مهند الخطيب

mhmd.alkhtyb@alfanar.com

شركة أعالي الباب لتقنية
المعلومات (عالباب)



بيانات التواصل

علاء بسام

Alaa@albaap.com

شركة قوة التناغم التجارية



بيانات التواصل

أحمد البابطين

a.albaptain@harmony-power.com.sa



الشروط الخاصة بتنفيذ الأعمال أو الخدمات لشواحن السيارات الكهربائية

طريقة الدفعات ومؤشرات الأداء الرئيسية

طريقة الدفعات

- تقوم الجهة الحكومية بدفع 94% من تكلفة البند عند توصيل واستلام وتشغيل شواحن السيارات الكهربائية
- تحتفظ الجهة الحكومية بنسبة لا تتجاوز 6% من قيمة أمر الشراء حتى اكتمال تنفيذ التزامات المتعاقد بعمل الصيانة اللاحقة لعملية التوريد

مؤشرات الأداء الرئيسية

مؤشر الأداء الرئيسي	طريقة حساب المؤشر	المستهدف	وحدة القياس	الوزن	آلية الاحتساب
المدة المستغرقة للرد على طلب الشراء	مدة رد المتعاقد على طلب الشراء خلال ثلاث أيام عمل	3 أيام عمل - يتطلب من المتعاقد أن يقوم بالرد على 100% من أوامر الشراء خلال 3 أيام عمل	متوسط عدد الأيام	10%	من 0 إلى 3 أيام = 10%
مدى التأخر في الرد على الطلبات	تقل النسبة تدريجياً لمدة 20 يوم، بعد يوم استحقاق الرد وتحسب لكل طلب على حدة ويتم أخذ متوسط أيام التأخير لهذا المؤشر	0 يوم عمل بعد اليوم الثالث	متوسط عدد الأيام	10%	تقل النسبة 0.5% عن كل يوم تأخير بعد اليوم الثالث من وصول طلب الشراء لمدة 20 يوم كحد أقصى
عدد أوامر الشراء المرفوضة	(عدد طلبات الشراء المرفوضة من المتعاقد/ إجمالي طلبات الشراء المستلمة) * 100	نسبة طلبات الشراء المرفوضة ويكون الرفض لأسباب تتعلق بالمتعاقد	النسبة المئوية	10%	نسبة عدد الطلبات المرفوضة من إجمالي طلبات الشراء المستلمة
نسبة الالتزام بموعد رفع/تسليم الفواتير	أمر الشراء الذي تم تسليمه وفوترته في الموعد المحدد / إجمالي أوامر الشراء المستحق تسليمها وفوترتها	رفع الإستلام أو التفعيل في نفس التاريخ المتفق عليه مع الجهة المستفيدة في أمر الشراء	النسبة مئوية	30%	يتم اعتبار أمر الشراء متأخر إذا تم تأكيد التسليم/الفوترة بعد أكثر من 5 أيام عمل من التاريخ المتفق عليه
نسبة الالتزام بتسليم الفواتير	إجمالي الفواتير المقدمة لأوامر الشراء المستحقة / إجمالي قيمة أوامر الشراء المستحق تسليمها	100%	النسبة مئوية	30%	- نسبة الالتزام بتسليم الفواتير 100% = 30% - نسبة الالتزام بتسليم الفواتير أكثر من 80% وأقل من 100% = 20% - نسبة الالتزام بتسليم الفواتير 80% أو أقل = 0%
الالتزام بالعقود	عدد الإنذارات المصدرة بسبب عدم الالتزام التعاقدية	الالتزام بجميع شروط العقد	الالتزام بتقديم التقرير	10%	- الإنذار الأول = 6.6% - الإنذار الثاني = 3.3% - الإنذار الثالث = 0%



الشروط الخاصة بتنفيذ الأعمال أو الخدمات لشواحن المركبات الكهربائية

- يجب أن يكون المتعاقد مؤهلاً لتركيب وتشغيل نظام شحن المركبات الكهربائية (EVCS) من قبل مقدم خدمة التوزيع وتقديم ما يثبت التأهيل
- على المتعاقد إصدار التراخيص والتصاريح اللازمة من الجهات ذات العلاقة على سبيل المثال لا الحصر : (مقدم خدمة التوزيع، وزارة البلديات والإسكان) لتثبيت شواحن السيارات الكهربائية في مقر الجهات الحكومية
- الالتزام بالإطار التنظيمي لنشاط شحن المركبات الكهربائية الصادر من الهيئة السعودية لتنظيم الكهرباء
- يجب على المتعاقد التنسيق مع مقدم خدمة التوزيع قبل البدء في أعمال تتعلق بتركيب معدات الشحن، كما يجب أن تكون عملية تركيب هذه المعدات متوافقة مع التصاميم المعتمدة لدى مقدم خدمة التوزيع
- يقع على عاتق المتعاقد الالتزام بإخطار مقدم خدمة التوزيع فوراً عن أي تغييرات تطرأ على نشاطهم
- يتقيد المتعاقد بأن تكون هذه المعدات متوافقة مع المواصفات والمقاييس المعتمدة من الجهات المختصة.
- يلتزم المتعاقد بتوريد شواحن السيارات الكهربائية المطابقة للمواصفات المذكورة في كراسة الشروط والمواصفات وفي ملف العرض الفني والمالي
- يلتزم المتعاقد بتوريد شواحن السيارات الكهربائية مع المحافظة على معايير الجودة والسلامة المذكورة في إرشادات المصنع
- يلتزم المتعاقد بمواصفات الجودة المطلوبة لشواحن السيارات الكهربائية بحسب معايير الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة (SASO)
- يلتزم المتعاقد بالأحكام الصادرة في دليل حقوق وواجبات المستهلك لعام 1445 هـ التابع لوزارة التجارة أو أي تحديث يصدر بشأنه، حيث يجب ألا تقل مدة ضمان الأجهزة الكهربائية والإلكترونية عن عامين
- يلتزم المتعاقد بالتوريد والتركيب والتشغيل والصيانة الدورية والطائرة وضمان المنتج لجميع مناطق ومدن المملكة

الشروط الخاصة بتنفيذ الأعمال أو الخدمات لشواحن المركبات الكهربائية

- يلتزم المتعاقد بقبول أوامر الشراء من الجهات الحكومية المستفيدة بدون اشتراط مبلغ حد أدنى للطلب
- يحق للجهة الحكومية المستفيدة طلب عينة من المنتجات قبل إصدار أمر الشراء، بحيث يتحمل المورد تكاليف الشحن أو زيارة معرض المتعاقد لمعاينة المنتج
- يلتزم المتعاقد عند إعدادهِ لإجابته على طلب الشراء بالامتنال إلى مبادئ وقواعد وأحكام الاتفاقية الإطارية الموحدة
- يلتزم المتعاقد بعملية توصيل المنتجات الواردة في أمر الشراء بالكمية والوقت المحددين في أمر الشراء ذاته والتي لا تتجاوز (20) يوم عمل للشواحن من نوع (AC)، و(60) يوم عمل للشواحن من نوع (DC)
- في حال تم توصيل أي منتج تالف أو غير مطابق للمواصفات المذكورة في أمر الشراء يحق للجهة الحكومية المستفيدة رفض استلامه، أو استبداله أو استرجاعه من غير أي تكلفة إضافية ويتحمل المتعاقد كامل الترتيبات اللوجستية لذلك
- يلتزم المتعاقد بتوريد المنتجات دون احتساب رسوم للشحن إذا تجاوزت القيمة الإجمالية لأمر الشراء الصادر من الجهة المستفيدة (15000) خمسة عشر ألف ريال شاملة لضريبة القيمة المضافة، ويجوز للمتعاقد إضافة رسوم للشحن في حال كانت القيمة الإجمالية لأمر الشراء (15000) خمسة عشر ألف ريال وأقل شاملة لضريبة القيمة المضافة، على أن تكون رسوم الشحن ثابتة بنفس السعر المتعاقد عليه لجميع مناطق ومدن المملكة
- يجب أن يقوم المتعاقد بتوريد المنتجات والسلع المضمنة في الاتفاقية الإطارية بموجب أوامر شراء تصدرها الجهات الحكومية المستفيدة عبر سوق اعتماد بحسب المدة التي تحددها في أمر الشراء، ويتم تسليمها على العنوان المحدد في أمر الشراء الخاص بالجهة الحكومية المستفيدة
- يلتزم المتعاقد عند تقديم خدمات الصيانة والتدريب بالحفاظ على المنتجات محل أمر الشراء والتي تعود ملكيتها للجهة الحكومية بحالتها الأصلية، وفي حال وقوع ضرر أو تلف بالمنتجات محل أمر الشراء وهي في عهدة المتعاقد، سيلتزم المتعاقد باستبدالها بنفس المنتج المذكور في أمر الشراء، وفي حال عدم قدرة المتعاقد على توفير ذات المنتج يلتزم في هذه الحالة بتعويض الجهة المستفيدة وذلك بدفع القيمة المساوية للمنتج التالف أو المتضرر

المسؤوليات والأدوار

المسؤوليات والأدوار

الجهة الحكومية

- طلب استحداث البند الموحد للاتفاقية الإطارية
- الطلب واعتماد أمر الشراء حتى مرحلة اعتماد المطالبة المالية

المتعاقدين

- الرد ومتابعة الطلبات عبر السوق الإلكتروني
- دعم الجهة الحكومية والالتزام بالشروط والأحكام

المركز الوطني لنظم الموارد الحكومية مركز خدمات المستفيدين (اعتمد)



- تفعيل البند الموحد للجهات الحكومية
- الإشراف على منصة اعتماد واستقبال الاستفسارات التقنية ومعالجتها

وزارة المالية



- استحداث البند الموحد للجهات الحكومية والمناقلات المالية وتعزيز البنود
- صرف أوامر الدفع للمطالبات المالية لأوامر الشراء

هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية



- إبرام الاتفاقيات الإطارية في الشراء الموحد
- تشغيل الاتفاقية الإطارية ومتابعة أداء مزودي الخدمة

سوق اعتماد الإلكتروني

سوق اعتماد



خدمة السوق الإلكتروني هي منصة تهدف إلى تسهيل عملية الشراء المباشر للجهات الحكومية حيث يمكن للجهة استعراض المنتجات المختلفة مع تعدد خيارات الأسعار لكل منتج تم تحديده من قبل مزودي الخدمة ضمن الاتفاقيات الإطارية بين هيئة كفاءة الإنفاق والمشروعات الحكومية (الجهة المختصة بالشراء الموحد) والمتعاقدين، بحيث يتم استخدام السوق الإلكتروني من قبل جميع الجهات الحكومية عن طريق منصة اعتماد

المستفيدين من الخدمة ▪ المتعاقدين (مزودي الخدمة) ▪ الجهات الحكومية

على الجهة المستفيدة من خدمة السوق الإلكتروني التأكد من إتباع الإجراءات الآتية كمرحلة استباقية وذلك للاستفادة من خدمة السوق الإلكتروني بالشكل الأكمل وتفاذي حدوث تحديثات أثناء عملية الشراء :

المناقشات المالية

التواصل مع وكالة الميزانية

تفعيل البند الموحد

التواصل مع خدمة المستفيدين

استحداث البند الموحد

التواصل مع وكالة الميزانية

البند الموحد

مدقق طلب الشراء

يقوم باعتماد عربات التسوق أو رفضها

مدخل طلب الشراء

يقوم بتعبئة عربات التسوق وإرسالها لمدقق الطلب

معتمد فاتورة السوق الإلكتروني

الاطلاع على فاتورة المورد والوثائق المرفقة واعتمادها أو رفضها

إدارة عمليات السوق الإلكتروني

الاطلاع على رد مزود الخدمة واعتماد أمر الشراء

صلاحيات المستخدم

تنويه: إجراءات البند الموحد لا تشمل الجهات الحكومية المستقلة ماليًا، يمكن للجهات المستقلة إنشاء طلباتها دون استحداث البند الموحد



منصات السوق الإلكتروني

السوق الإلكتروني
للخدمات



السوق الإلكتروني
للمنتجات



السوق الإلكتروني
لاستئجار المركبات



الدوائر الرقمية



تأمين المركبات



التأمين الطبي



اعتماد Etimad

عن اعتماد ▾ المشاركة الإلكترونية الخدمات الإلكترونية البوابة الإرشادية ▾

مرحباً بك في منصة اعتماد ..

الجهات الحكومية أعمال أفراد

نفاذ
النفاذ الوطني الموحد

1 يرجى من المستخدمين داخل المملكة العربية السعودية الدخول للمرة الأولى عبر منصة النفاذ الوطني

الدخول لمنصة نفاذ

تسجيل الدخول باسم المستخدم

اسم المستخدم *

الرجاء إدخال رقم الهوية أو رقم الإقامة

كلمة المرور *

أدخل كلمة المرور

سير عمل الاتفاقية الإطارية لتوريد شواحن السيارات الكهربائية

وزارة المالية

القطاع الخاص

الجهة الحكومية

لجنة التعاقدات الرأسمالية

01

الحصول على موافقة لجنة التعاقدات الرأسمالية

في حال تطلب العقد أخذ موافقة لجنة التعاقدات الرأسمالية ف يتم العمل بما يلي :

أولاً : تقوم الجهة الحكومية بتزويد وزارة المالية بالطلب عبر البريد الإلكتروني الى مراجعة طلبات التعاقدات الرأسمالية (Capex.CCDG@mof.gov.sa).
ثانياً : التأكد من إرفاق جميع المستندات لدراسة الطلب والموضحة في تعميم وزارة المالية 8147 وتاريخ 1445/8/14هـ.

تنويه : التأكيد على ضرورة حصول الجهة على موافقة لجنة التعاقدات الرأسمالية في حال كان العقد رأسمالي.

04

استلام طلب الشراء

الرد على طلب الشراء بالقبول أو الرفض والتخفيض بالأسعار مع مرونة في التعديل على التاريخ المتوقع للتسليم وتغيير الكميات ورفض بعض البنود

03

اعتماد عربية التسوق

يقوم صاحب صلاحية "معتد طلب الشراء" بمراجعة العربية المرفوعة ومن ثم قبولها أو رفضها لإعادتها لمدخل الطلب

الصلاحية: مدقق طلب الشراء

02

إنشاء عربية التسوق



يقوم صاحب صلاحية "مدخل طلب الشراء" بإنشاء العربية في النظام واختيار بند الميزانية الموحد، وعدة تفاصيل أخرى خاصة بالطلب

الصلاحية: مدخل طلب الشراء

07

اعتماد الفاتورة

اعتماد الفاتورة والتي تعد بمثابة تأكيد لاستلام المنتج أو الخدمة، وبعد اعتمادها يقوم وتنتقل بإنشاء مطالبة مالية إلكترونية تلقائياً

الصلاحية: معتمد فاتورة السوق الإلكتروني

06

توصيل البند وإنشاء الفاتورة



بعد توصيل البنود المطلوبة، يقوم المتعاقد بإنشاء فاتورة للجهة الحكومية، مع مرونة إنشائها بشكل مجزأ حسب دفعات التسليم وإرفاق الوثائق الثبوتية مع تأكيد التسليم

05

اعتماد طلب الشراء



بعد الرد من قبل المورد على الطلب يتم في هذه المرحلة تأكيد الطلب بالقبول أو الرفض ويتم إصدار أمر الشراء بعد التأكيد

الصلاحية: إدارة عمليات السوق الإلكتروني

08

صرف أمر الدفع

يتم صرف أمر الدفع للمطالبة المالية لمزودي الخدمة لأمر الشراء من قبل وزارة المالية في منصة المطالبات المالية



(17)

هذا "المستند" هو ملكية حصرية لهيئة كفاءة الإنفاق والمشتريات الحكومية، ويخضع للقيود الموضحة بالإشعار الهام من هذا المستند.

عام - Public document

بيانات الاتفاقية الإطارية

نوع البنود	المنصة المستخدمة	البند الموحد
منتجات	السوق الإلكتروني للمنتجات	339000119

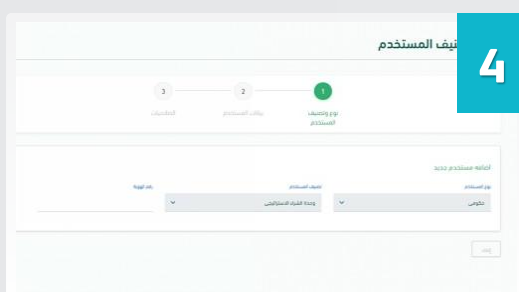
خطوات توزيع الصلاحيات لمدير النظام في الجهة الحكومية



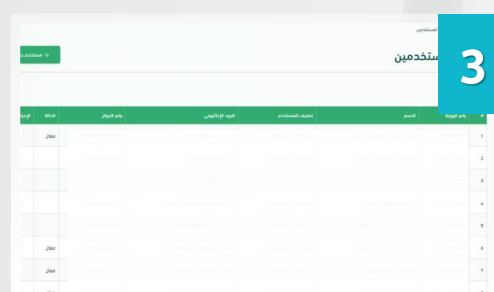
اختيار "إدارة المستخدمين" للانتقال للخطوة التالية



الدخول لمنصة اعتماد واختيار "الجهات الحكومية" لتسجيل الدخول



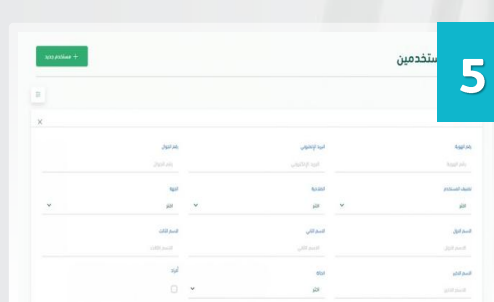
إدخال رقم هوية المستخدم الجديد والضغط على "التالي"



اختيار "مستخدم جديد" للمستخدمين الجدد، يجب أن يكون المستخدم الجديد غير مضاف في أي تنظيم إداري سابق، وفي حال ذلك يجب التواصل مع مركز الدعم ecare@etimad.sa



الضغط على "الثلاث نقاط" لاستعراض قائمة الخيارات ثم اختر "تعديل الصلاحيات"



ستظهر صفحة "بيانات المستخدم" يتم تعبئة جميع الخانات المطلوبة في حال إضافة مستخدم جديد، والاكتفاء بالمعلومة المطلوبة في حال البحث فقط



يتم تحديد الصلاحيات من خلال القائمة للمستخدمين الجدد والتعديل للمستخدمين الحاليين



آلية التواصل والدعم

وسيلة التواصل	الطرف	المسائل
الرقم الموحد: 19990 البريد الموحد: Ecare@etimad.sa	مركز خدمات المستخدمين	البلاغات والمشاكل التقنية في منصة السوق الإلكتروني

